الى الوضعين ويكون اللفظ موضوعا له ثم نقل بان يستعمل في معنى
الوضعين بتسليم **وان قلت** المثبت له انما الخلوص
يعم منية جميع المعنى وله حقيقة تغيير احد ما الى قرينة واهمل
المجاز فلا يفهم غير الحقيقة فيه المعنى المجاز بل حقيقة فهمه وان الثانية
الى قرينة **قلت** لا تعلق هذا الكلام بما ذكر في الشكل كما
ان كلامه في فهم المعنى المجاز وتنزل فال غير مجموع بينهما **نعم**
ما ذكره يحقق بعض قرينتين المجاز والمنقطعة في وانبر احدهما
حين الاخر **قوله** فلفظ الدابة اذا اطلقت على الانسان صار اقول
حاصله ان لفظ الدابة يطلق على الانسان تارة على سبيل الحقيقة
لغة ويكون ملاحظة الدابة بمناسبة المشتركة لا الحلاة وعلى الانسان
دابة ولا ملاحظة في خصوصية ثم لا يعرف بل حاله وتارة على
سبيل المجاز اللغوي وبلا حظة فيه خصوصية الدابة وبعينه العربية
على انه علاقة مشتركة لا الحلاقة على خصوصية سرى الدابة
وتكون ايضا مشتركة لا الحلاقة على خصوصية الدابة يوجد فيه
وقد يطلق على الانسان بلا اعتبار نقله اليه على وبهذا الاعتبار يصح
اطلاقه على كل ما يدب على الارض كما في الحقيقة لا قلية وعلى كل ما خصوصية
مثلا دبيب كما في المجاز المتبوع على تلك الحقيقة بل لا يطلق حقيقة بهذا
الاعتبار لا على خصوصية ان الدبيب ليس في الحق وانما وضع له
ورعاية معنى الدبيب انما يجرد المناسبة في وتمنعه له مشتركة لا الحلاقة
ولا لكونه علاقة مشتركة على الاطلاق **قوله** واما المجاز فلا يصطلح
ليوضع به اشتهاب **اقول** وايضا استعمال اللفظ في المعنى المجاز ان كان
لمناسبة لما وضع له لفظه بمجاز لغوي ويكثر انفوا في سبيل الاستعمال
وبالجملة كل عبارة تدل على معنى حقيقي لو استعمل اللفظ فيه كان حقيقة

يكون المجاز الا بعد الحقيقة في الانسان من الانسان بعينه **قوله**
وايضا بيان نظم النعمة فيمن يمنه الحلة الصورية **اقول** اي فلجاء
منه الحلة الصورية للنعمة فلا انه كيف انما يتم بالصورة انما الجنس
الاخص منه وبعض الجعل السرمنه الملاة الكلية فيه **قوله** ولا بد
في الفرع من الاكثر قد يتم سلك الفرع في البيد فيكون ثم الحلة صورية
للفرع على قياس ملاة في النعمة والاتم ان يجعل البيد منه الملاة
قابلة والفرع منه الصورة ثم حالة فيه **قوله** والاوية والتم اجاة
اي في الخروج الثقب يجعل فيه الزراة اي الطعام المتخذ في الشتاء **قال**
في الصحاح الخراجة الاوية قال ابو عبيد في الكوز مجلين تعلم بجلد
ثالث بينهما لتتسع وكذلك الاوية كطحنة والجمع الخراوي والخراب والقلة
الخروج فهو على الجمل فيه الزاد اي الطعام المتخذ للسفر والجمع الخراوي
وقال ابن الاثير الراوية البعير او البغل او الجمل الذي يستقى عليه والمزادة
تسمى الخراجة زاوية وسوجلية على الاستعارة والرجل ماء كما ادخلهم اي
تفسير الخراجة بالخروج غير صحيح لان الخراجة هي الماء الذي يستقى به والخروج
هو الطعام المذكور وليس حامله يسمى راوية فلا تطلق الراوية
على الخروج مجازا انما يسمى بالراوية حامل الخراجة ويطلق عليها مجازا
قوله اني ارانوا عصم هم الى عصبة اي قول الجمع **اقول** النظام ان بلال الاني
اعصم عينا كما في بعض الكتب اصول الفقه وجعلهم تسمية الشجاع
باسم غذائه وعلى هذا الكتاب فالمعنى شجرة بلا عصم حمى اي عصبة
يقول ايضا **قوله** فلا اسد قتلا انما يستعمل للشجاع لا في يدهم و
على الخصوص **اقول** لا يخفى ان اللفظ لا يتبع يستعمل لمفهوم الشجاع
مطلقا اعم من ان يصدق على ان المقبول في النفس هو اوفيهم كما يدل عليه
قوله اولا انما يستعمل للشجاع وثانيا ولا تشدد اشغال الذي من الاسد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)